

Distr.
LIMITED

TD/B/COM.2/L.16
29 January 2002

ARABIC
Original: ENGLISH

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية



مجلس التجارة والتنمية

لجنة الاستثمار والتكنولوجيا والقضايا

المالية المتصلة بذلك

الدورة السادسة

جنيف، ٢١-٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢

البند ٤ من جدول الأعمال

قضايا السياسة العامة الدولية: الترتيبات الدولية لنقل
التكنولوجيا: أفضل الممارسات للحصول على التكنولوجيا
والتدابير المتخذة لتشجيع نقلها في سبيل بناء قدرات
البلدان النامية، وبخاصة أقل البلدان نموا

التوصيات المتفق عليها^(١)

١- أحاطت اللجنة علما، في مداولاتها بشأن الترتيبات الدولية لنقل التكنولوجيا، بوثائق الأمانة المتاحة للنظر في إطار هذا البند^(٢). وتعد الخلاصة الوافية بشأن أحكام نقل التكنولوجيا^(٣) إسهاما قيما، ويجب استيفؤها عند الضرورة ونشرها على نطاق واسع.

٢- وأحاطت اللجنة علما بمشاغل المجتمع الدولي فيما يتصل بتعزيز نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية، وبشكل خاص إلى أقل البلدان نموا، وكذلك قدراتها التكنولوجية، كما ينعكس ذلك في العشرات من الصكوك الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف.

٣- وللحكومات والقطاع الخاص دور هام يمكن أن تلعبه في الوفاء بالالتزامات، وذلك في جملة أمور من خلال الشراكات العامة والخاصة. وبهذا الصدد شددت اللجنة على ضرورة توفير حماية كافية للملكية الفكرية لدى تقديم الحوافز للاستثمار ونقل التكنولوجيا في جميع البلدان، مع مراعاة مصالح المنتجين والمستخدمين والمستهلكين.

٤- ونظرت اللجنة في عدد من أفضل الممارسات التي يمكن أن تسهم في خلق ظروف وفرص ملائمة لنقل التكنولوجيا وبناء القدرات. وبهذا الخصوص تقدمت اللجنة بالتوصيات أدناه.

توصيات موجهة إلى الحكومات

٥- إن إيجاد بيئة تنظيمية محلية مؤاتية للاستثمار الأجنبي، إلى جانب حماية الملكية الفكرية، يشجع الوصول إلى التكنولوجيا. وقد لوحظ أن نقل التكنولوجيا غالبا ما يكون أكثر نجاحا عندما يتم عن طريق الاستثمار، ولا سيما الاستثمار الأجنبي المباشر. وبهذا الخصوص لا بد أن يركز التعاون التقني على بناء القدرات التكنولوجية بغية تمكين البلدان المستفيدة من استخدام حقوق الملكية الفكرية بطرق تنهض بنظمها الوطنية للابتكار.

٦- وإنشاء لجان تنسيق على الصعيد الوطني/الإقليمي فيما يتعلق بتلاقي الالتزامات المتعهد بها في الاتفاق بشأن جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة، وشروط التنفيذ الوطنية، من شأنه أن يسهل تطبيق ترتيبات هذا الاتفاق على احتياجات الابتكار المحلية وتشجيع تنفيذها المسير للقدرة التنافسية.

٧- ويجب تشجيع تدابير بلدان المنشأ الرامية إلى النهوض بنقل التكنولوجيا، ولا سيما من خلال الاستثمار الأجنبي المباشر في البلدان النامية. وبهذا الخصوص قد ترغب اللجنة في توجيه النظر إلى المادة ٦٦-٢ من الاتفاق بشأن جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة وإلى الفقرة ١١-٢ من مقرر المؤتمر الوزاري لمنظمة التجارة العالمية بشأن تنفيذ المسائل والمشاكل ذات الصلة، الذي اعتمد في الدوحة.

٨- ويجب تقديم الدعم لبناء القدرات، وبشكل خاص في أقل البلدان نموا، من خلال مشاريع وبرامج محددة وعن طريق إقامة بنية علمية وتكنولوجية على أساس تعاوني لكل من مرافق البحث العامة والخاصة لتمكينها من تقييم التكنولوجيات واعتمادها وإدارتها وتطبيقها وتحسينها.

توصيات موجهة إلى المجتمع الدولي

- ٩- للصكوك الدولية التي لها آليات تنفيذ داخلية، بما في ذلك أحكام مالية وترتيبات رصد، سجل تنفيذ واعد^(٤) ولا بد من مواءمتها. ويمكن أن تستخدم كنموذج في مجالات أخرى، مثل الهياكل الأساسية، والصحة، والتغذية، والاتصالات السلكية واللاسلكية.
- ١٠- ويجب تنفيذ الاتفاق بشأن جوانب الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة بطريقة تفضي إلى نقل التكنولوجيا، وفقا لمواده ٧ و ٨ و ٤٠، بما في ذلك عن طريق تقييم أثره على نقل التكنولوجيا وبناء القدرات.
- ١١- ويجب دعم إنشاء الصندوق الاستئماني الخاص بالأنشطة في مجال العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، كما قررت ذلك اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في دورتها الخامسة (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٢/٢٠٠١)، كما ولا بد من الدعوة إلى تقديم التبرعات له.

توصيات موجهة إلى الأونكتاد

- ١٢- على الأونكتاد مراعاة الاحتياجات الخاصة بأقل البلدان نموا والقيام بما يلي:
- (أ) تقديم المساعدة للبلدان النامية في تعزيز قدرتها على مناقشة وبحث مسائل نقل التكنولوجيا والتفاوض في أحكام نقل التكنولوجيا في الصكوك الدولية؛
- (ب) مزيد استكشاف طرق وسبل التنفيذ الفعال للالتزامات الدولية في مجال نقل التكنولوجيا وبناء القدرات، ومساعدة البلدان التي يهملها الأمر عن طريق إجراء تقييم للاحتياجات فيما يتصل بتلاقي الالتزامات في الاتفاق بشأن جوانب الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة وشروط التنفيذ الوطنية؛
- (ج) نشر المعلومات فيما يتعلق بتدابير بلدان المنشأ القائمة التي تشجع نقل التكنولوجيا بطرق مختلفة إلى البلدان النامية، وبشكل خاص إلى أقل البلدان نموا.
- ١٣- والأونكتاد مدعو إلى تقديم إسهامات قيمة لبرنامج عمل منظمة التجارة العالمية في مجال التجارة ونقل التكنولوجيا، وبشكل خاص بشأن المسائل التي لها صلة بالمجالات المذكورة أعلاه.
- ١٤- كما أن الأونكتاد مدعو أيضا إلى مواصلة تقديم الدعم لعمل اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، وتقديم تقرير إلى هذه اللجنة.

الحواشي

- (١) كما اعتمدها اللجنة في جلستها العامة الختامية في يوم الجمعة ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢.
- (٢) "الترتيبات الدولية لنقل التكنولوجيا" (TD/B/COM.2/37)؛ "الترتيبات الدولية لنقل التكنولوجيا: أفضل الممارسات للحصول على التكنولوجيا والتدابير المتخذة لتشجيع نقلها في سبيل بناء قدرات في البلدان النامية، وبالخصوص في أقل البلدان نمواً" (TD/B/COM.2/EM.9/2)؛ "تقرير اجتماع الخبراء المعني بالترتيبات الدولية لنقل التكنولوجيا: أفضل الممارسات فيما يتعلق بإمكانية الحصول على التكنولوجيا والتدابير الرامية إلى تشجيع نقل التكنولوجيا بقصد بناء القدرات في البلدان النامية، ولا سيما في أقل البلدان نمواً" (TD/B/COM.3/33).
- (٣) خلاصة وافية للترتيبات الدولية المتعلقة بنقل التكنولوجيا؛ صكوك مختارة (UNCTAD/ITE/IPC/Misc.5)، منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.01.II.D.28.
- (٤) مثل بروتوكول مونتريال؛ انظر "الترتيبات الدولية لنقل التكنولوجيا: أفضل الممارسات للحصول على التكنولوجيا والتدابير المتخذة لتشجيع نقلها في سبيل بناء قدرات في البلدان النامية، وبالخصوص في أقل البلدان نمواً" (TD/B/COM.2/EM.9/2)؛ الفقرة ٢٩.

— — — — —